

329288 - حكم قول: تحت أجنحة الرحمة

السؤال

هل يجوز قول تحت أجنحة رحمته ؟

الإجابة المفصلة

أولاً : الرحمة صفةٌ ثابتةٌ بالكتاب والسنة

الرحمة صفةٌ ثابتةٌ بالكتاب والسنة ، و(الرحمن) و(الرحيم) من أسمائه تعالى ، تكرر في الكتاب والسنة مراتٍ عديدة

قال تعالى: ﴿الْحَمْدُ لِلَّهِ رَبِّ الْعَالَمِينَ * الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ﴾ الفاتحة/1-2 ، وقال تعالى: ﴿أُولَئِكَ يَرْجُونَ رَحْمَةَ اللَّهِ وَاللَّهُ غَفُورٌ رَحِيمٌ﴾ البقرة/218 .

وعن أبي هريرة رضي الله عنه؛ قال: قال رسول الله صلى الله عليه وسلم: « **لما خلق الله الخلق، كتب في كتاب، فهو عنده فوق العرش: إن رحمتي تغلب (أو: غلبت) غضبي** » رواه "البخاري" (3194) ، و"مسلم" (2751) .

انظر: "صفات الله"، علوى السقاف (174 – 175) .

ثانياً : الرحمة والبركة المضافتان إلى الله -تبارك وتعالى- نوعان

الرحمة والبركة المضافتان إلى الله -تبارك وتعالى- نوعان:

أحدهما: مضاف إليه إضافة مفعول إلى فاعله.

والثاني: مضاف إليه إضافة صفة إلى الموصوف بها.

فمن الأول قوله في الحديث الصحيح: "اِخْتَجَّتِ الْجَنَّةُ وَالنَّارُ" فذكر الحديث، وفيه: "فقال للجنة: إنما أنتِ رحمتي أرحم بك من أشياء"، فهذه رحمة: مخلوقة مضافة إليه إضافة المخلوق بالرحمة إلى الخالق تعالى، وسماها رحمة؛ لأنها حُلقت بالرحمة وللرحمة، وحُصَّ بها أهل الرحمة، وإنما يدخلها الرّحماء، ومنه قوله – صلى الله عليه وسلم -:

« **خَلَقَ اللَّهُ الرَّحْمَةَ يَوْمَ خَلَقَهَا مِائَةَ رَحْمَةٍ كُلُّ رَحْمَةٍ مِنْهَا طَبَقٌ مِمَّا بَيْنَ السَّمَاءِ وَالْأَرْضِ** » ومنه قوله تعالى: ﴿وَلَوْ لَيْنَ

أَدَقْنَا الْإِنْسَانَ مِثْلَ رَحْمَةٍ﴾ [هود: 9] ومنه تسميته -تعالى- المطر رحمةً بقوله: ﴿وَهُوَ الَّذِي يُرْسِلُ الرِّيَّاحَ بُشْرًا بَيْنَ

يَدَيْ رَحْمَتِهِ﴾ [الأعراف: 57] ، انتهى من "بدائع الفوائد" (676 /2 – 677) .

وقال "ابن تيمية" في "الفتاوى" (127/8): " كما أنه رحمن رحيم بالرحمة التي هي صفته ، وأما ما يخلقه من الرحمة فهو أثر تلك الرحمة .

واسم الصفة يقع تارة على الصفة التي هي مسمى المصدر ، ويقع تارة على متعلقها الذي هو مسمى المفعول ، كلفظ " الخلق " يقع تارة على الفعل وعلى المخلوق أخرى ، والرحمة تقع على هذا وهذا " انتهى .

ثالثاً: التعليق على كلمة (تحت أجنحة رحمته)

كلمة "تحت أجنحة رحمته" إن قصد بها الصفة ، فهو خطأ ولا يجوز ، لأن باب الصفات توقيف، لا يجوز القول فيه بغير ما ورد في الشرع المطهر، حتى وإن كان ذلك على وجه الكناية والمجاز، وسعة العربية.

يقول الإمام أبو منصور الأزهري، رحمه الله:

" والواحد في صفة الله معناه: أنه لا ثاني له، ويجوز أن يُنعت الشيء بأنه واحد، فأما أحدٌ فلا يوصف به غير الله، لِحُلُوصِ هذا الاسم الشريف له جل ثناؤه ...

وأما قول الناس: توخَّد الله بالأمر، وتفرد؛ فإنه، وإن كان صحيحاً في العربية، فإني لا أحبُّ أن أُلْفِظَ بلفظٍ في صفة الله لم يوصف به نفسه في التنزيل أو في السنة، ولم أجد المتوحد ولا المتفرد في صفاته.

وإنما ننتهي في صفات الله، إلى ما وصف به نفسه، ولا نجاوزه إلى غيره، لجوازه في العربية؛ تعالى الله عن التمثيل والتشبيه علواً كبيراً" انتهى من "تهذيب اللغة" (3/189).

وأما إن قُصدت بعض أنواع الرحمة المخلوقة ، كالمطر ، ونحو ذلك ، فالأمر فيه واسع ، ولا يظهر ما يمنع منه.

وعند الاشتباه، أو عدم تبين الحال: ينبغي الإمساك عن العبارات المتحملة، والمجمل.

قال شيخ الإسلام ابن تيمية رحمه الله:

" الواجب : إطلاق العبارات الحسنة ، وهي المأثورة التي جاءت بها النصوص ، والتفصيل في العبارات المجملة المشتبهة " انتهى من "مجموع الفتاوى" (8/294) .

وينظر جواب السؤال رقم : (127681).

والله أعلم.